الجواب العقول في بيان الحكمة
من
تعدد زوجات الرسول

الشيخ الدكتور سمير بن أحمد الصباغ

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الجواب العقول

في بيان الحكمة من تعدد زوجات الرسول

صلى الله عليه وسلم

كتبه الفقير إلى عفو ربه الشيخ الدكتور

سمير بن أحمد عبد الخالق الصباغ

حقوق الطبع مبذولة لعموم المسلمين

١٤٤٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إنَّ الحمدَ لله، نحمَدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفُسِنا، وسيِّئات أعمالِنا، مَن يهدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضلِلْ فلا هاديَ له، وأشهَدُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهَدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أمَّا بعدُ: فإن أصدقَ الحديثِ كتابُ الله، وخيرَ الهدي هديُ نبيِّنا محمد ﷺ، وكلَّ مُحدَثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالة، وكلَّ ضلالةٍ في النار.

هذا جوابٌ مختصرٌ في الردِّ على الملاحِدةِ والزنادقةِ في طعنهم في النبيِّ محمدٍ ﷺ بخصوصِ جَمْعِه في الزواج بين أكثرَ من أربعٍ.

حيث قالوا:

«أنتم أيها المسلمون تدَّعون أنَّ محمدًا معصومٌ، وأنه الأُسْوةُ الحَسَنةُ، فكيف ذلك وهو أولُ مَن خالفَ القرآنَ؛ إذ إن القرآنَ أباح لكم الزواجَ بأربعٍ لا يزيدُ عليهن، وهو قد تزوَّج بتسعِ نسوةٍ؛ مما يدلُّ على أنه كان رجلًا شَهْوانيًّا وهمُّه النساءُ، ولو كان نبيًّا حقًّا ما خالف كتابَه؟

والجوابُ على ذلك من وجوهٍ:

أولًا: لم يتقيَّدِ النبيُّ ﷺ بأربعِ نسوةٍ؛ لأنَّ آيةَ التحديدِ بالأربعِ نزلت بعدَ زواجِه من التسعِ.

فلماذا لم يُطلِّقْ خمسًا ويُمسِكْ أربعًا؟

الجواب: لأن اللهَ حرَّم زوجاتِه على المؤمنين؛ لأنهن أمهاتُهُم، قال تعالى: {ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ} [الأحزاب: ٦].

ويحرُمُ على أفرادِ الأمةِ الزواجُ منهن، قال اللهُ تعالى: {وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾} [الأحزاب:٥٣]، فإن طلَّقَهن فأين يذهَبْن؟

وهل يرضى الطاعنون مِن اليهودِ والنصارى ذلك لبناتِهم ونسائِهم.

ولو طلَّقَهن فإن هذا يُحزِنُهن ويوغِرُ صدورَ أهليهن وقبائلِهن، ولعلَّ قائلًا يقولُ: إن أيَّ مسلمٍ يطلِّقُ زوجتَه فإنه يُحزِنُها ويُوغِرُ صدورَ أهلِها؟

نقولُ: لكنَّ رسولَ اللهِ ﷺ يختلِفُ عن بقيةِ المسلمين؛ لأنَّ الغضَبَ أو الضِّيقَ من أيِّ مسلمٍ يكونُ مقصورًا عليه، أما الرسولُ ﷺ فيكونُ الغضبُ منه أو عليه يستوجِبُ غضبَ اللهِ ﷻ، فضلًا على أنه صدٌّ عن سبيلِ اللهِ.

ثانيًا: كلُّ زيجةٍ كانت بأمرٍ من اللهِ تعالى، وما كان له أن يعصِيَ أمرَ ربِّه، ولأسبابٍ شرعيةٍ يأتي ذِكرُها.

ثالثًا: الشَّهوةُ تنقُصُ مع تقدمِ العمُرِ، فلو كان شهوانيًّا لعدَّدَ في صباه.

رابعًا: لم يتزوَّجْ بأخرى إلَّا بعدَ وفاةِ خديجةَ رضي الله عنها، وكان عمرُه (٥٣) سنةً، وتزوَّج سَوْدةَ بعدَ موتِ خديجةَ وعندها من العمرِ (٦٦) سنةً، فهل مثلُ هذا يكونُ شَهْوانيًّا؟!

وكان في أوْجِ دعوتِه وانشغالِه بالدعوةِ، والوفودِ، والحروبِ، والغزواتِ، وقيامِ الليلِ، وصيامِ النهارِ، ومؤامراتِ اليهودِ والمنافقين، والقبائلِ المجاورةِ، وخطرِ الرومِ النصارى، وغيرِ ذلك.

فهل مثلُ هذا يكونُ شهوانيًّا ومتفرِّغًا للنساءِ، مع ضيقِ الحالِ، وشدةِ الفقرِ، وربطِ الحَجرِ على بطنِه، ومرورِ الثلاثةِ أهلَّةٍ من غيرِ إيقادِ نارٍ، وصيامِ الوصلِ، ونحوِ ذلك.

خامسًا: معلومٌ أنَّ الرجلَ الشهوانيَّ يحِبُّ من زوجتِه أن تتزيَّنَ له بأنواعِ الزينةِ من الثيابِ ونحوِ ذلكِ، فهل هذا كان ميسورًا لأزواجِ النبيِّ ﷺ؟ وبخاصةٍ أنه كان يمرُّ الهلالُ ثم الهلالُ ثم الهلالُ ولا

يُوقَد في بيوتِ رسولِ اللهِ ﷺ نارٌ، وكان طعامَهم الأسودان التمرُ والماءُ؛ بل ومات النبيُّ ﷺ ودِرْعُه مرهونةٌ عند يهوديٍّ في ثلاثين صاعًا من شعيرٍ أخذها قوتًا لأهلِه.

ولما طلبت نساءُ النبيِّ ﷺ منه الزيادةَ في النفقةِ أمره ربُّه أن يُخيِّرهن بين الطلاقِ أو البقاءِ معه على حياةِ الزهدِ والرضا، فاختَرْنَ كلُّهن اللهَ ورسولَه والدارَ الآخرةَ.

سادسًا: ومن فوائدِ هذا التعددِ في حقِّ النبيِّ ﷺ معرفةُ سيرتِه في بيتِه، فقد يظهَرُ المرءُ بمظهرِ العالِمِ الصالحِ التقيِّ؛ ولكنه لا يستطيعُ أن يفعَلَ ذلك في بيتِه إلا إذا كان حقًّا صادقًا، فأعلَمُ الناسِ به زوجتُه، ولم تكن واحدةٌ تكفي لذلك؛ لأنها إن أخبَرتْ بسيرتِه العطرةِ فلربما كانت تُتَّهَم بالتستُّرِ عليه لحبِّها له، أو بانشغالِها بأعباءِ الزوجيَّةِ وشؤونِ البيتِ والأولادِ عن ملاحظةِ أحوالِه، أو بالنسيانِ، أما عندما تتواترُ أخبارُه من عدةِ نساءٍ- وبخاصةٍ أن لكلٍّ منهن ضرائرَ- فإن هذا أبلَغُ في التصديق، فمن طبيعةِ المرأةِ أنها تحِبُّ زوجَها، وتستُرُ عليه إذا كان لها وحدَها.

أما لو تزوَّج عليها وكان لها ضرائرُ فذلك أدعى لبغضِه وإفشاءِ عيوبِه ولو بعدَ موتِه، كما حدث بعدَ موتِ الرؤساءِ والزعماءِ، وبخاصةٍ لو كان زوجُها قتَلَ أحدًا من أهلِها قبلَ إسلامِه، كالسيدةِ صفيةَ، وجُويريةَ ﷺ.

وكلُّهنَّ جميعًا- والحمدُ للهِ- اجتمَعنَ على حبِّه ومدحِه والثناءِ عليه، وأن سرَّه كعلانيتِه.

سابعًا: كثرةُ بيوتِ النبيِّ ﷺ جعلت منها مصادِرَ لنشرِ الدينِ والأخلاقِ والتشريعِ، وبخاصةٍ في أحكامِ النساءِ.

ثامنًا: تعدُّدُ الزوجاتِ بالنسبةِ للنبيِّ محمدٍ ﷺ كان مقيدًا، وليس مطلقًا؛ لأنه في مقدورِ أيِّ مسلمٍ أن يتزوَّجَ ويُطلِّقَ، ويتزوَّجَ ويطلِّقَ، ولو فعل ذلك سبعين مرَّةً، بشرطِ ألَّا يجمَعَ أكثرَ من أربعٍ في وقتٍ واحدٍ، وألَّا يكونَ زواجَ متعةٍ.

أما الرسولُ ﷺ فلم يُسمَحْ له بأن يتزوَّجَ بغيرِهنَّ حتى لو ماتت إحداهن أو كلُّهن أو طلَّقَهن؛ لقول الله تعالى: {لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ حُسۡنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ يَمِينُكَۗ

وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ رَّقِيبٗا ﴿٥٢﴾} [الأحزاب:٥٢].

تاسعًا: أغلبُ حالاتِ زواجِ النبيِّ ﷺ لم تكن المُبادأةُ من جانبِه:

أ- ففي خديجةَ ﵂ جاء الاقتراحُ منها عن طريقِ صديقتِها نفيسةَ بنتِ أميَّةَ.

ب- وفي سَودةَ جاء الاقتراحُ من خولةَ بنتِ حكيمٍ ﵂ بعدَ عرضِها لعائشةَ ﵂، فاعتذَرَ النبيُّ ﷺ للصِّغَرِ.

ج- وفي حفصةَ ﵂ بعد أن عرضَها عمرُ ﵁ على أبي بكرٍ وعثمان ﵄.

د- وزينبُ بنتُ جحشٍ ﵂ كانت بأمرٍ من اللهِ تعالى من فوقِ سبعِ سمواتٍ.

هـ- وأما ماريةُ ﵂ فأهداها له المُقوقِسُ هي وأخرى، فاكتفى بواحدةٍ- وهي ماريةُ- وأهدى الأخرى لحسانَ بنِ ثابتٍ، فلو كان شهوانيًّا ما فعَلَ ذلك، وكانت مارية ملك يمين، وليست زوجة.

و- وميمونةُ بنتُ الحارثِ الهلاليةُ ﵂ هي الواهبةُ.

أما مبادأةُ الرسولِ فكانت في الأراملِ والعجائزِ الفقراءِ والمساكينِ.

ز- زينب بنتُ خزيمة وأمُّ سلمةَ ﵄ زوجتا الشهداءِ، ولا عائلَ ولا كفيلَ بعدهما.

ح-أمُّ حبيبةَ ﵂ التي خطبها وعقَدَ النجاشيُّ له عليها وأمهرها، لم يدخُلْ بها إلا بعد سنواتٍ طويلةٍ، في السنةِ السابعةِ من الهجرةِ.

ط-جويريةُ وصفيةُ ﵄ وقعتا في السَّبْيِ أسيراتٍ، وهما ابنتا سادةٍ بقبائلهما.

ي-عائشةُ ﵂ تزوجها أيضًا بأمرٍ من اللهِ ﷻ.

فالنبيُّ ﷺ في غالبِ زواجِه كان هو المطلوبَ والمعروضَ عليه بغيرِ طلبٍ أو حرصٍ منه، واللاتي بدأ بهن كلُّهن منكسراتٌ بغيرِ عائلٍ ولا معينٍ؛ فلذلك تزوَّجَهنَّ لجبرِ كسرِهنَّ وكفالتِهنَّ.

بدأ تعددُ الزوجاتِ بعائشةَ ﵂ قربَ نهايةِ العامِ الهجريِّ الأولِ؛ أي: وسنُّ النبيِّ ﷺ (٥٤) سنةً، وانتهى بميمونةَ ﵂، ومثلُه لا يكونُ شهوانيًّا؛ إذ لو كان لفعَلَ وهو في قوَّةِ شبابِه.

حرَّم اللهُ عليه الزواجَ بغيرِهن: {لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ حُسۡنُهُنَّ}، وكان جملةُ مَن جمَعَ النبيُّ ﷺ بينهن تسعَ زوجاتٍ وسُرِّيَّة؛ أي: عشرَ نساءٍ.

عاشرًا: التَّعدُّدُ سنةُ الأنبياءِ السابقين كإبراهيمَ وسليمانَ وداودَ وغيرِهم: {وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلٗا مِّن قَبۡلِكَ وَجَعَلۡنَا لَهُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَذُرِّيَّةٗ} [الرعد:٣٨].

وسيأتي ذِكرُ الدليلِ على ذلك من الكتابِ المقدَّسِ.

أهذا الرجلُ الذي تدَّعُونَ أنه شهوانيٌّ يقولُ لأزواجِه: {إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ﴿٢٨﴾} [الأحزاب:٢٨].

وهجَرَهنَّ شهرًا للمشورةِ وأخْذِ القرارِ، فلو كان شهوانيًّا لم يفعَلْ هذا ولم يقُلْ هذا.

الردُّ على طعنِ النصارى في عصمةِ النبيِّ ﷺ بزواجِه أكثرَ من أربعٍ:

قال الله تعالى: {وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ۝٣١} [الفرقان: ٣١].

١- قالت النصارى وأضرابُهم: لقد كان محمدٌ يسيرُ وراءَ شهواتِه وملذَّاتِه، ويمشي مع هواه، فلم يكتفِ بزوجةٍ واحدةٍ ولا بأربعٍ كما شرع لأمَّتِه وأتباعِه، وإنما تجاوز ذلك، وتزوَّج بأكثرَ من عشْرِ نسوةٍ؛ لأنه كان رجلًا شهوانيًّا لا همَّ له إلا النساءُ.

٢- ويقولون: فرقٌ كبيرٌ بين «عيسى» وبين «محمدٍ»، فعيسى لم يتزوَّج ولم يُبحْ أكثرَ من واحدةٍ لأتباعِه؛ بينما محمدٌ كان يسير وراءَ شهواتِه، وكان رجلًا مِزْواجًا، ولا همَّ له إلا النساءُ.

الجوابُ على هذه الشبهةِ من وجوهٍ:

أولًا: هل محمدُ بنُ عبدِ الله النبيَّ الوحيدَ الذي تزوجَ بهذا العددِ من النساءِ؟ أم هناك غيرُه من الأنبياءِ المذكورين في كتبِ أهلِ الكتابِ من التوراةِ والأناجيلِ؟

والجوابُ: كما هو معلومٌ ومشهورٌ أن أنبياءَ كثيرين جمعوا بين عددٍ كبيرٍ وصل إلى الألْفِ والسبعِ مئة، كما هو مسطورٌ في كتبِ العهدِ القديمِ، وسيأتي تفصيلُه إن شاء اللهُ.

إذن، إذا كان من أنبيائِكم من بلغ عددُ نسائِه المئات؛ بل والألفَ وأقلَّ وأزيَدَ، فلماذا تعيبون على النبيِّ محمدٍ ﷺ أنه تزوَّج بهذا العددِ اليسيرِ بالنسبةِ لأنبيائِكم؟!

ثانيًا: أنتم- والحمدُ لله- تقولون: إن محمدًا تزوَّج، ولم تقولوا ولن تقولوا ولن تستطيعوا أن تقولوا: إنه زنى، علمًا بأنكم رميتم أنبياءَكم بالزنا والبُهتان، كما هو مسطورٌ في كتبِكم، فأيُّهما أفضَلُ؟ الذي تزوَّج أم الذين تعتقدون أنهم- وحاشاهم- زنوا بمحارمِهم ونساءِ جيرانِهم؟! كما سيأتي تفصيلُه إن شاء اللهُ تعالى.

ثالثًا: متى عدَّد محمدٌ ﷺ النساءَ، وكم كان له وقتَها من العُمُرِ؟

الجوابُ: النبيُّ محمدٌ ﷺ لم يُعدِّدْ إلا بعد بلوغِه سنَّ الشيخوخةِ، بعد أن جاوزَ الخمسين بسنتينِ؛ أي: ما بين الخمسينَ والستينَ، فلو كان رجلًا شهوانيًّا لعدَّد وهو في رَيعانِ شبابِه.

رابعًا: هؤلاء النسوةُ اللاتي عدَّد بهنَّ هل كنَّ ثيِّباتٍ أم أبكارًا؟

الجوابُ: كنَّ كلُّهن ثيِّباتٍ إلا عائشةَ ﵂، فهي البكرُ الوحيدةُ، ومن المعلومِ أن الشهوانيَّ غالبًا لا يتزوجُ إلا الأبكارَ، فالأبكارُ أشدُّ حبًّا وأقلُّ خبًّا: «**فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ**»(١).

قال الشاعر:

مَطِيَّاتُ السُّرورِ فُوَيقَ عَشْرٍ * إِلَى العِشْرِينَ ثُمَّ قِفِ المَطَايَا

فَإِنْ جُزْتَ المَسِيرَ فَسِرْ قَلِيلًا * وَبِنْتُ الأَرْبَعِينَ مِنَ الرَّزَايَا

وقال آخر:

فَإِيَّاكَ إِيَّاكَ العَجُوزَ وَوَطْأَهَا * فَمَا هُوَ إِلَّا مِثْلُ سُمِّ الأَرَاقِمِ

وسيأتي تفصيلُ سنِّ كلِّ واحدةٍ عندما تزوَّجها، وسببُ زواجِه منها، وظروفُها بمشيئةِ اللهِ تعالى، علمًا بأن الصحابةَ كانوا طوعَ أمرِه، ولو أراد أن يتزوَّجَ بفتياتِهم الأبكارِ الجميلاتِ لسعِدوا وأسرعوا.

---

(١) أخرجه البخاري(٥٣٦٧)، ومسلم (٧١٥).

خامسًا: هل سلك الرسولُ محمدٌ ﷺ حينما تزوَّجَ مسلكَ إخوانِه من الأنبياءِ والسابقين أم خالَفَهم؟ ونقَضَ طريقَتَهم؟!

والجوابُ: أن جميعَ الرسلِ والأنبياءِ كانوا بشرًا يتزوَّجون كما يتزوَّج البشَرُ، فكان النبيُّ محمدٌ ﷺ بشرًا رسولًا تزوَّجَ كما تزوَّجَ البشَرُ؛ ليكون قُدوةً لهم في سلوكِ الطريقِ السَّويِّ، مُعلِّمًا لهم كيف يكونون آباءً وأزواجًا وأصهارًا.

ولم يكن إلهًا ولا ابنَ إلهٍ كما تعتقِدُ النصارى في نبيِّهم، علمًا بأنَّ المسيحَ بنَ مريمَ حينما ينزِلُ في آخرِ الزمانِ سيتزوَّجُ من أمةِ محمدٍ ﷺ ويُنجِبُ، ويموتُ كما مات محمدٌ ﷺ.

وهو الذي سيقتُل الدَّجالَ؛ ليكونَ حجةً على اليهودِ الذين رمَوه بأنه ابنُ زنًا، ويقتُلُ مسيحَهم، وحجةً على النصارى الذين ألَّهوه وعبدوه، فيكسِرُ صليبَهم، ويقتُلُ خنزيرَهم، ولا يقبَلُ إلا الإسلامَ، ويكونَ حجةً بالغةً لأهلِ الإسلامِ، دالًّا على صدقِ دينِهم ونبيِّهم ﷺ.

قال تعالى: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً}

[الرعد:٣٨].

سادسًا: النبيُّ محمدٌ ﷺ لم يُعدِّدْ لحاجةِ نفسِه ورغبتِها في النساء؛ فإنه الصَّوَّامُ القَوَّامُ الوَصَّالُ للصيامِ التَّلَّاءُ للقرآنِ، المجاهدُ الغازي، العالمُ المُعلِّمُ المفتي، والقاضي، وصاحبُ المسؤوليَّاتِ الكثيرةِ والعظيمةِ، فإنه لم يتزوَّجْ، وإنما زُوِّجَ من قِبَل اللهِ تعالى، بأمرٍ من اللهِ في كلِّ زوجةٍ؛ لحكَمٍ جليلةٍ، وغاياتٍ نبيلةٍ، وأهدافٍ ساميةٍ، لو علِمَها أعداءُ الإسلامِ لأسلموا، ولأقرُّوا بنُبْلِها وجلالِها، ولعلِموا أنَّ هذا الرسولَ الكريمَ والنبيَّ الرَّحيمَ قد ضحَّى براحةِ نفسِه في سبيلِ مصلحةِ غيرِه، وفي سبيل مصلحةِ الدعوةِ والدينِ، مطيعًا في ذلك لأوامرِ ربِّ العالمين.

سابعًا: تعدُّدُ زوجاتِ النبيِّ ﷺ كان لحكَمٍ كثيرةٍ، منها الحِكَمُ التعليميةُ، والحِكَمُ التشريعيةُ، والحِكَمُ الاجتماعيةُ، والحِكَمُ السياسيةُ، وإليك البيانَ:

١ - الحكمة التعليمية:

أ- النساءُ نصفُ الأمةِ وأكثرُ من النصفِ، وهنَّ شقائقُ الرجالِ في جميعِ الأحكامِ الشرعيةِ إلا ما خُصَّ بالدليلِ لأحدهما دونَ الآخرِ، فقد فُرِض عليهن من الأحكامِ مثلُ ما فُرِض للرجالِ.

والنبيُّ ﷺ كان أشدَّ حياءً من العَذْراءِ في خِدْرِها، وكذلك النساءُ كنَّ يستحيينَ من سؤالِ النبيِّ ﷺ في الأمورِ الخاصةِ بهن، كالحيضِ والنفاسِ والاستحاضةِ والجَنابةِ والاحتلامِ، ونحوِ ذلك، وإن كانت هناك بعضُ النساء أحيانًا تغالِبُ حياءَها وتسألُ النبيَّ ﷺ للضرورةِ، فما كان النبيُّ ﷺ يستطيعُ أن يجيبَ على كلِّ سؤالٍ يُعرَضُ عليه من جهةِ النساءِ بالصراحةِ الكاملةِ، فكان يصرِّحُ أحيانًا، ولشدةِ حيائه يُكنِّي أحيانًا، ولربما لم تفهَمِ المرأةُ مرادَه من هذه الكنايةِ، فكان يتولى الجوابَ نساؤُه الطاهراتُ العالماتُ بأحكامِ الشرعِ، الفقيهاتُ عن الرسولِ ﷺ، ويقُمْنَ بتعليمِ النساءِ وإفتائِهن.

مثالُ ذلك: ما روته عائشةُ أنَّ امرأةً من الأنصارِ سألتِ النبيَّ ﷺ عن غُسلِها من الحيضِ، فعلَّمها كيف تغتسِلُ، ثم قال لها: «**خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ، فَتَطَهَّرِي بِهَا**». قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: «**تَطَهَّرِي بِهَا**». قَالَتْ: كَيْفَ؟، قَالَ: «**سُبْحَانَ اللهِ، تَطَهَّرِي**». فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ[(١)].

وصرَّحت لها بالمكان الذي تضعُها فيه.

وهكذا كان حالُ غالبِ نساءِ الصحابةِ، وكان جوابُ أمهاتِ المؤمنين عليهن بتعليم هَدْيِ النبيِّ ﷺ.

والقليلُ منهن من كانت تتغلَّبُ على حيائِها وتسألُ عما يقعُ لها من الأمورِ التي يُستَحْيَى من ذِكرِها للرجالِ، ومثالُ ذلك:

ما رواه الشيخان عن أمِّ سلمةَ ﵂ قالت: جاءت أمُّ سُلَيم إلى النبيِّ ﷺ فقالت: يا رسولَ اللهِ، إنَّ اللهَ لا يستحيي من الحقِّ، هل على المرأةِ من غُسلٍ إذا هي احتلمت؟ فقال لها النبيُّ ﷺ: «**نَعَمْ، إِذَا رَأَتِ المَاءَ**». فقالت أمُّ سلمةَ ﵂: فضَحْتِ النساءَ، ويحَكِ أوَ

(١)أخرجه البخاري(٣١٤)، ومسلم (٣٣٢).

تحتلِمُ المرأةُ؟ فأجابها النبيُّ ﷺ قائلًا: «**تَرِبَتْ يَدَاكِ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا؟**»[١].

هذا الحديثُ وإن كان فيه تصريحُ المرأةِ بالسؤالِ، وتصريحُ النبيِّ ﷺ بالجوابِ؛ ولكن كيف عرَفتِ الأمَّةُ هذا الحكمَ إلا من نساءِ النبيِّ ﷺ.

ومثلُ هذه المسائلِ الحرجةِ كان يتولى الجوابَ عنها وتعليمَها للأمةِ نساؤُه الطاهراتُ.

ولذلك كانت النساءُ يأتين إلى أمهاتِ المؤمنين بالخِرقةِ من الدمِ ونحوِه لتتعلَّمَ حكمَه منهن ﷺ.

ب- من المعلومِ أنَّ السُّنةَ ليست مقصورةً على قولِ النبيِّ ﷺ فحسب؛ بل هي قولُه وفعلُه وتقريرُه وأحوالُه في بيتِه وفي خارجِ بيتِه، فأحوالُه خارجَ البيتِ نقَلَها إلينا أصحابُه، وأما أحوالُه داخِلَ بيتِه فمَن ينقُلُها للأمَّةِ إلا أزواجُه الطاهراتُ، ولو كان له زوجةٌ واحدةٌ ما وفَّت هذا الحقَّ كلَّه للأمَّةِ؛ لكنْ كلُّ زوجةٍ اطلعت على

---

(١)أخرجه البخاري(٢٨٢)، ومسلم (٣١٣).

ما لم تطَّلِعْ الأخرى، فكلُّ واحدةٍ نقلت ما اطلعت عليه من أحوالٍ وأحكامٍ داخليةٍ وخارجيةٍ.

وكذلك تزوَّجَ النبيُّ ﷺ بسَوْدةَ بنتِ زمعةَ ﵂ المرأةِ المُسنَّةِ الآيسةِ من المحيضِ، وتزوَّج بعائشةَ ﵂ البكرِ الصغيرةِ ذاتِ الحيضِ، وتزوَّج بحفصةَ بنتِ عمَرَ ﵄، وزينبَ بنتِ جحشٍ ﵂ ذاتِ الاستحاضةِ وتزوَّج...، فبيَّنت كلُّ واحدةٍ منهن ما يعتريها من الأحوالِ والأعذارِ، وما يتصل بذلك من أحكامٍ، فالناس أحوالُهم مختلفةٌ ومتفاوتةٌ، فجعل اللهُ هذا التعدُّدَ لبيانِ هذه الأحوالِ المختلفةِ، والأحكامِ المتعددةِ.

٢- الحكمة التشريعية:

أ- قد يأمر اللهُ تعالى نبيَّه بالزواجِ من إحدى النساءِ لحُكْمٍ تشريعيٍّ يريدُ اللهُ أن يشرَعَه للأُمَّةِ بفعلِ النبيِّ ﷺ وقولِه، ومن ذلك:

أمرُ اللهِ تعالى للنبيِّ ﷺ بالزواجِ من بنتِ عمَّتِه زينَبَ بنتِ جحشٍ ﵂ التي كانت زوجةً لزيدِ بن حارثةَ الذي تبنَّاه النبيُّ ﷺ في الجاهليةِ، وكان يُدعَى زيدَ بنَ محمدٍ.

وكان التَّبنِّي من عاداتِ الجاهليةِ يقولُ الرجلُ: «أنت ابني، أرِثُكَ وترِثُني»، ويكونُ له جميعُ أحكامِ البُنوَّةِ الحقيقيَّةِ.

فأراد اللهُ تعالى أن يحرِّم التبنِّيَ، وأن يُبطِلَ ما يترتَّبُ عليه من أحكامٍ، وكان زيدُ بن حارثةَ قد زوَّجه النبيُّ ﷺ بابنةِ عمَّته زينبَ بنتِ جحشٍ، وقد عاشت معه زمنًا، ثم كرِهَته، وكانت ترى أنها أشرفُ منه، فهي ذاتُ حسَبٍ ونسَبٍ، وكان عبدًا مملوكًا، أعتقَه النبيُّ محمدٌ ﷺ، فطلَّقها زيدٌ لاستحالة العِشرةِ بينهما.

ب- فأمر اللهُ رسولَه ﷺ أن يتزوَّجها؛ ليبطِلَ بدعةَ التبنِّي الجاهليِّ؛ ولكنَّ النبيَّ ﷺ استحيا من الناسِ، وخشِيَ من ألسنةِ المنافقين والفجارِ؛ حيث يقولون: تزوَّج محمدٌ من زوجةِ ابنِه، **فأخفاه حياءً وحشمةً وصيانةً لعِرْضه من ألسنتهم، فالذي أخفاه ﷺ هو إرادةُ تزوجها؛ إنفاذًا لأمرِ ربِّه؛ لئلا يقولَ الناسُ: تزوج محمد حليلةَ ابنه؛** حتى نزل العتابُ الشديدُ له من اللهِ: {وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ} [الأحزاب:٣٧].

ج- فالذي زوَّجه هو اللهُ: {فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا} لحكمةٍ تشريعيةٍ، وهي إبطالُ التبنِّي وما يترتبُ عليه من أحكامِ البنوَّةِ الحقيقيةِ.

د- وقد كانت زينبُ تفخَرُ على نساءِ النبيِّ ﷺ بذلك، وتقولُ: «زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ»(١).

فائدة:

تقول الشيعةُ الرافضةُ: إن محمَّدًا ﷺ ذهب يومًا لزيارةِ ابنِه زيدٍ فرأى امرأتَه زينبَ تغتسِلُ، فأعجَبتْه، فأخذها لنفسِه وتزوَّجها.

فلعنةُ اللهِ على الشيعةِ الرافضةِ الطاعنين في النبيِّ ﷺ، فقد فعلوا فعلَ اليهودِ بنبيِّ اللهِ داودَ عليه السلام حينما قالوا عنه: إنه صعِدَ على السطحِ، فرأى امرأةَ جارِه أُورِيا الحثي تغتسِلُ وهي عريانةً، فأعجبته فأخذَها، وزنا بها فحمَلتْ.

فلعنةُ اللهِ على اليهودِ والنصارى والشِّيعةِ الرافضةِ ومَن نحا نحوَهم!

---

(١)أخرجه البخاري (٧٤٢٠).

٣- الحِكمة الاجتماعية:

الزواجُ مما يربِطُ الأُسَرَ والقبائِلَ والعائلاتِ برباطِ المحبةِ والمودَّةِ، وهو رباطٌ وثيقٌ، فلما كان الصديقُ أبو بكرٍ أحبَّ الناسِ إلى النبيِّ ﷺ وأعظمَهم قدرًا عنده، وهو الذي قدَّم نفسَه وروحَه ومالَه لخدمةِ الإسلامِ، والدفاعِ عن النبيِّ ﷺ، لم يجِدِ النبيُّ ﷺ مكافأةً يكافئُ بها أبا بكرٍ في هذه الدنيا أعظمَ من أن يُقِرَّ عينَه بالزواجِ من ابنتِه، وتصبِحَ بينهما قرابةٌ بالمصاهرةِ تزيدُ في الودِّ والصداقةِ، وبها يتسنى للنبيِّ ﷺ أن يدخُلَ على أبي بكرٍ ﷺ في أيِّ وقتٍ؛ فهو زوجُ ابنتِه، ويدخُلَ أبو بكرٍ على النبيِّ ﷺ في أيِّ وقتٍ؛ حيث ابنتُه زوجُ النبيِّ ﷺ.

وكذلك تزوَّج النبيُّ ﷺ بحفصةَ بنتِ عمرَ الذي أعزَّ الله به الإسلامَ والمسلمين، فقد أكرمه النبيُّ ﷺ بزواجِه من ابنتِه كما فعل بوزيرِه الأولِ أبي بكر ﷺ؛ علمًا بأن زواجَ النبيِّ ﷺ بعائشةَ وحفصةَ ﷺ هو من أمرِ اللهِ لنبيِّه ﷺ؛ بل لما طلَّق النبيُّ ﷺ حفصةَ

بنتَ عمرَ ﵄ نزل جبريلُ ﵇، وقال له: «**رَاجِعْ حَفْصَةَ؛ فَإِنَّهَا صَوَّامَةٌ قَوَّامَةٌ، وَإِنَّهَا زَوْجَتُكَ فِي الْجَنَّةِ**»(١).

وزوَّج النبيُّ ﷺ عليًّا وعثمانَ من ابنتَيه؛ لتحقيقِ الروابطِ الاجتماعيَّةِ التي بها يتحقَّقُ نصرُ المسلمين والإسلامِ؛ ولذلك كان أبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ وعليٌّ ﵃ هم الخلفاءَ الراشدين والأئمَّةَ المهديِّين، ببركةِ هذه الأواصرِ الاجتماعيةِ.

كذلك تزوَّج النبيُّ ﷺ من نساءٍ من بطونِ قريشٍ وقبائِلِها؛ ليرتبِطَ بهم برباطٍ وثيقٍ يجعَلُ قلوبَهم تلتقي حولَ دعوتِه، وتدافِعُ عن دينِه.

٤ - الحكمة السياسيَّة (الدَّعوية):

من تزوَّج من قبيلةٍ أو عشيرةٍ يصبحُ بينَه وبينهم قرابةٌ ومصاهرةٌ، وذلك بطبيعتِه يدعوهم إلى نُصرتِه وحمايتِه؛ وبخاصةٍ إذا كان سيِّدًا في قومِه وله من المكانةِ ما له.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٦٨٣٢).

ولذلك تزوَّج النبيُّ ﷺ من بعضِ النِّسوةِ من أجلِ تأليفِ القلوبِ عليه، وجمعِ القبائلِ حولَه؛ لإسلامِهم أولًا، ولنصرةِ دينِ اللهِ ثانيًا، ومن ذلك:

أ- تزوَّجَ النبيُّ ﷺ بجُوَيريةَ بنتِ الحارثِ سيدِ بني المُصْطَلق، وكانت قد أُسِرتْ مع قومِها وعشيرتِها، ثم بعد أن وقعت تحت الأَسْرِ أرادت أن تفتدِيَ نفسَها، فجاءت إلى رسولِ الله ﷺ تستعينه بشيءٍ من المالِ، فعرَضَ عليها النبيُّ ﷺ الفِداءَ والزَّواجَ، فقبِلتْ ذلك، فتزوَّجها، فقال المسلمون: أصهارُ رسولِ اللهِ ﷺ تحت أيدينا! فأعتقوا جميعَ الأسرى الذين كانوا تحت أيديهم[1]، فلما رأى بنو المصطلقِ هذا الخُلُقَ الكريمَ وهذه المروءةَ والشهامةَ أسلموا جميعًا، ودخلوا في دين الله، وأصبحوا مؤمنين مناصرينِ لدينِ اللهِ.

عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: أَصَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَبَايَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَخْرَجَ الْخُمُسَ مِنْهُ، ثُمَّ قَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ وَأَعْطَى

(١)أخرجه أحمد (٢٦٣٦٥).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الْفَارِسَ سَهْمَيْنِ وَالرَّاجِلَ سَهْمًا، فَوَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ عَمٍّ لَهَا يُقَالُ لَهُ صَفْوَانُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَذِيمَةَ فَقُتِلَ عَنْهَا، فَكَاتَبَهَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى نَفْسِهَا عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ وَكَانَتِ امْرَأَةً حُلْوَةً لَا يَكَادُ يَرَاهَا أَحَدٌ إِلَّا أَخَذَتْ بِنَفْسِهِ، فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدِي إِذْ دَخَلَتْ جُوَيْرِيَةُ تَسْأَلُهُ فِي كِتَابَتِهَا، فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا حَتَّى كَرِهْتُ دُخُولَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَرَفْتُ أَنْ سَيَرَى فِيهَا مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ سَيِّدِ قَوْمِهِ، وَقَدْ أَصَابَنِي مِنَ الْأَمْرِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَوَقَعْتُ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ، فَكَاتَبَنِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي فِكَاكِي، فَقَالَ: «**أَوَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ**» قَالَتْ: مَا هُوَ؟ قَالَ: «**أُؤَدِّي عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَأَتَزَوَّجُكِ**». قَالَتْ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «**فَقَدْ فَعَلْتُ**». فَخَرَجَ الْخَبَرُ إِلَى النَّاسِ فَقَالُوا: أَصْهَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُسْتَرَقُّونَ، فَأَعْتَقُوا مَنْ كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ سَبْيِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَبَلَغَ عِتْقُهُمْ مِئَةَ أَهْلِ بَيْتٍ بِتَزَوُّجِهِ إِيَّاهَا،

www.alukah.net

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَا أَعْلَمُ امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا، وَذَلِكَ مُنْصَرَفَهُ مِنْ غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيعِ»[١].

ب- كذلك زواجُه ﷺ من صفيَّةَ بيتِ حُيَي بنِ أخطبَ التي أُسِرتْ بعدَ قتلِ زوجها في خيبرَ، ووقعت في سهمِ بعضِ المسلمين، فقال أهلُ الرأيِ والمشورةِ: هذه سيدةُ بني قُرَيظةَ، لا تصلُحُ إلا لرسولِ اللهِ ﷺ، فعرضوا الأمرَ على النبيِّ ﷺ، فخيَّرها بين أمرين:

الأولُ: إما أن يعتقِها ويتزوَّجها فتكونَ زوجةً له.

الثاني: أن يُطلِقَ سراحَها فتلحَقَ بأهلِها.

فاختارت أن تُعتَقَ وأن تصيرَ زوجةً لخيرِ الخلقِ محمدٍ ﷺ؛ لِما رأته من عظيمِ قدرِه وأخلاقِه، وقد أسلَمتْ، فأسلَمَ بسببها خلقٌ كثير[٢].

ج- تزوَّج النبيُّ ﷺ بأمِّ حبيبةَ بنتِ أبي سفيانَ رضي الله عنها، حيث إنها هاجرت إلى الحبشةِ هي وزوجُها، فمات زوجُها، فأرسل النبيُّ ﷺ

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٦٧٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥).

للنجاشيِّ ليزوِّجَه إيَّاها، فأبلغَها النجاشيُّ، ففرحت وأعطاها النجاشيُّ أربعةَ آلافِ درهمٍ، ولمَّا رجعت إلى المدينةِ أتم النبيُّ ﷺ الزواجَ منها[١].

وكان أبوها أبو سفيانَ كافرًا، فلما علِمَ أبو سفيان بأن النبيَّ ﷺ تزوَّج ابنتَه فرِحَ بذلك وقال: «هو الفحلُ لا يُقْدَعُ أنفُهُ»[٢]، فافتخر بالرسولِ ﷺ، ولم ينكِرْ كفاءتَه له، إلى أن هداه اللهُ للإسلام.

والحكمةُ من هذا الزواجِ أنه كان سببًا لتخفيفِ الأذى عن النبيِّ ﷺ وأصحابِه بسببِ هذه المصاهرةِ، وكان سببًا لتأليف قلبِ أبي سفيانَ وقومِه على الإسلامِ.

وكذلك كان ذلك من النبيِّ ﷺ تكريمًا لهذه المرأةِ المسلمةِ الفارَّةِ بدينِها، وهي بنتُ سيدٍ من ساداتِ قريشٍ.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٧٤٠٨).

(٢) أي: هو الكُفءُ الذي لا يُردُّ ولا يُرغَبُ عنه. «غريب الحديث» للخطابي (١/ ٢٩٨).

ثامنًا: الحكمةُ من زواجِ النبيِّ ﷺ بكلِّ واحدةٍ من أزواجِه على حدةٍ:

١- زواجُ النبيِّ ﷺ من السيدةِ المباركةِ خديجةَ بنتِ خُوَيلدٍ رضي الله عنها:

أ- تزوَّجها النبيُّ ﷺ وهو ابنُ خمسٍ وعشرين، وهي بنتُ أربعين، وكانت ثَيِّبًا (أرملةً) تزوَّجت قبله مرتين: أبا هالةَ النبَّاش بنَ زُرارةَ، وعَتيقَ بنَ عائذ.

ب- وكان في زواجِه منها توفيقٌ وتسديدٌ من اللهِ؛ إذ رزَقَه بزوجةٍ عاقلةٍ حكيمةٍ في الوقتِ الذي يُهيِّئوه اللهُ لحمل الرسالةِ وأعباءِ النبوةِ والدعوة؛ وذلك لتُعينَه على المضيِّ في تبليغِ الدعوةِ ونشرِ الرسالةِ، ولرجاحةِ عقلِها ونقاءِ قلبِها كان لها أعظمُ الأثرِ في تقويةِ قلبِ النبيِّ ﷺ وتصديقِه، والوقوفِ بجوارِه منذ أولِ وهلةٍ نزل فيها الوحيُ، حين جاء وجِلًا خائفًا قائلًا: «**زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي**»، وقال: «**لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي**»، قالت له: «**كَلَّا، وَاللهِ مَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ**»، وأخذته لورقةَ بنِ نَوْفلٍ، وبشَّره

www.alukah.net
شبكة الألوكة

بالنبوةِ، وآمنت هي ووَرَقةُ بالنبيِّ ﷺ[١]، فكانت بركةً على النبيِّ ﷺ والإسلام والمسلمين؛ لرجاحةِ عقلِها، وسلامةِ قلبها، فـ«**الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ**»[٢].

ج- فالنبيُّ ﷺ تزوَّجها وهي بنتُ أربعين، وتكبُرُه في السنِّ بخمسةَ عشَرَ عامًا، فهل الشَّهوانيُّ يفعلُ ذلك؟

بل إن النبيَّ ﷺ قضى زهرةَ شبابِه معها، فلم يتزوَّجْ عليها، ولا أحبَّ أحدًا مثلَ حبِّه لها، فلو كان محمدٌ شهوانيًّا يريد التعددَ لمجرد التشهي وقضاء الوطر، هل كان سيكتفي بخديجةَ وحدَها حتى ماتت وهو قد بلغ من العمرِ ثلاثًا وخمسين سنةً؟!

د- يظهر مدى فضلِ خديجةَ ﵂ من حديثِ أمِّ المؤمنين عائشةَ ﵂، لما كانت تغارُ من شدةِ حبِّ النبيِّ ﷺ لخديجةَ بعد موتِها وثنائِه عليها، فقالت: «**وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ، هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، فَأَبْدَلَكَ اللهُ خَيْرًا مِنْهَا**»؛ تعني

---

(١) أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (١٦٠).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦٧).

نفسَها، فغضِبَ النبيُّ ﷺ من هذه الكلمةِ، وقال لها: «**مَا أَبْدَلَنِي اللهُ ﷻ خَيْرًا مِنْهَا؛ قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللهُ ﷻ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ**».

قالت: فلم أذكُرْها بسوءٍ بعده أبدًا[١].

روى البخاريُّ ومسلمٌ عن عائشةَ ﵂ قالت: مَا غِرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةٌ إِلَّا خَدِيجَةُ، فَيَقُولُ: «**إِنَّهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ**»[٢].

هـ- كانت من أوسطِ نساءِ قريشٍ نسَبًا وأعظمِهم شرفًا.

---

(١)أخرجه أحمد (٢٤٨٦٤).

(٢)أخرجه البخاري (٣٨١٨)، ومسلم (٢٤٣٥).

و- لعل كِبرَ سنِّ خديجةَ كان تعويضًا للنبيِّ ﷺ على حرمانه الأُمومةَ الحانيةَ التي فقدها وهو صغيرٌ.

هـ- وهكذا كان زواجُ النبيِّ محمدٍ ﷺ من خديجةَ رضي الله عنها هو الزواجَ الأولَ، وهو من أرملةٍ في سنِّ أمِّه أربعين سنةً، علمًا بأن بناتِ زمَنِه كنَّ ينضَجْنَ في العاشرةِ من العمرِ، وقضى معها ربعَ قرنٍ من الزمانِ، ولم يُعدِّدْ عليها أحدًا، وإنما كان قانعًا بها سعيدًا في حياتِها، حزينًا عليها بعد مماتِها، ووفيًّا لها إلى أن مات هو ﷺ، وكان يُقسِمُ أنها خيرُ نسائِه لإيمانِها برسالتِه، وإنجابِها الذريةَ، وعونِها له ماديًّا ومعنويًّا.

فجميعُ الأسبابِ لا تمُتُّ إلى متعةِ الجسدِ والشهوةِ المشروعةِ لا من قريبٍ ولا من بعيدٍ؛ حيث قال لما سمِعَ صوتَ هالةَ أختِ خديجةَ: «**اللَّهُمَّ هَالَةُ**». قالت عائشةُ: ما تذكُرُ من عجوزٍ من عجائزِ قريشٍ، حمراءَ الشِّدقينِ، هلكَتْ في الدهرِ، أبدلك اللهُ خيرًا منها، فغضِبَ النبيُّ ﷺ وقال: «**مَا أَبْدَلَنِي اللهُ ﷻ خَيْرًا مِنْهَا؛ قَدْ آمَنَتْ بِي**

إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللهُ ﷻ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ»[1].

ولم يتعرَّض لشهوةٍ ولا متعةٍ

٢- **السيدةُ سودةُ بنتُ زَمْعةَ** رضي الله عنها:

تزوَّجها رسولُ اللهِ ﷺ وهو ابنُ أربعٍ وخمسين (٥٤) سنةً، وهي ابنةُ ستةٍ وستين (٦٦) سنةً.

آمنت بالنبيِّ ﷺ وكانت من المهاجراتِ الأُوَل، وتُوُفِّي عنها زوجُها السَّكرانُ بن عمرٍو الأنصاريُّ بعد الرجوعِ من هجرةِ الحبشةِ الثانيةِ.

فصارت وحيدةً لا وليَّ لها ولا معينَ، ولو عادت إلى أهلِها لعذَّبوها وأكرهوها على الكفرِ، ولا يوجَدُ من المسلمين في هذا الوقتِ من يتزوَّجُها ويحميها؛ فلذلك اختار النبيُّ ﷺ كفالَتَها فتزوَّجها.

---

(١) سبق تخريجه.

وهذا هو منتهى الإحسانِ، ولو كان غرضُ النبيِّ ﷺ مجردَ الشهوةِ كما زعمت النصارى واليهودُ وغيرُهم فهل يتزوَّجُ امرأةً تبلغُ ستًّا وستِّينَ سنةً، وهي أكبرُ منه، وقد شابَ شعرُ رأسِها، ووهَنَتْ قُواها، وراح جمالُها وخصوبتُها؟!

فمن أغراضِ زواج النبيِّ ﷺ بسَوْدةَ كفالتُها وصيانتُها من أهلِ الكفرِ، وجبرُ كسرِها، ورحمةُ شيخوختِها، وكذلك لرعايةِ بناتِ النبيِّ ﷺ والقيامِ على شؤونهن.

وكانت رضي الله عنها امرأةً بدينةً ثقيلةَ الجسمِ كبيرةً، قليلةَ الحركةِ، فمثلُها لا يُشتَهى غالبًا، ولمَّا تزوَّج النبيُّ ﷺ بعائشةَ، وهَبَتْ ليلتَها لعائشةَ؛ لأنها صارت لا حاجةَ لها في مطلبِ النساءِ من الرجالِ[1].

فصارت كما قال د/ نظمي لوقا النصراني[2]: «زوجةَ شرفٍ لا غيرَ». فأين مِن كلِّ هذا شهوانيةُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ ﷺ؟!

---

(١) د/ نظمي لوقا: أستاذ دكتور في كلية الشرطة، حصل على دكتوراه في القانون، ودكتوراه في الشريعة، وله كتاباتٌ في الدفاع عن النبيِّ ﷺ، والرد على النصارى.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٩٣).

٣- الطاهرةُ المبرَّأةُ عائشةُ الصديقةُ بنتُ الصدِّيق أبي بكرٍ ﷺ:

خطب النبيُّ ﷺ عائشةَ ﷺ وهي بنتُ سبعِ سنين، ودخل بها وهي بنتُ عشرِ سنين.

وكان عمْرُ النبيِّ ﷺ وقتها (٥٤) عامًا أو يزيدُ قليلًا.

وهي البكرُ الوحيدةُ التي تزوَّجها رسولُ اللهِ ﷺ، ولم يُرزَقْ منها الولدَ.

وخِطْبةُ النبيِّ ﷺ لعائشةَ وهي صغيرةٌ بنتُ سبعِ سنين كان عرفًا مشهورًا في تلك البيئةِ وفي هذا الزمان، وهذا من خصائصِ تلك البيئةِ العربيةِ وما شابهها قديمًا وحديثًا.

وزواجُ النبيِّ ﷺ من عائشةَ وهي صغيرةٌ عنه وبينهما الفارَقُ ما بينهما ليس شيئًا غريبًا ولا عجيبًا للآتي:

أولًا: أن هذا عُرفٌ سائدٌ في تلك البيئةِ بلا عيبٍ ولا حرجٍ، فقد تزوج عبدُ المطلبِ وهو شيخٌ كبيرٌ من هالةَ بنتِ عمِّ آمنةَ بنتِ وهبٍ، وبينهما من السنِّ ما بينهما.

وتزوَّج عمرُ بنُ الخطابِ من ابنةِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ أمَّ كلثومٍ، وهو في سنٍّ فوقَ أبيها.

وعرض عمرُ ابنتَه حفصةَ ﵂ على أبي بكرٍ وعثمانَ ﵄، ثم على النبيِّ ﷺ، وهي بالنسبة لهم ابنةٌ صغيرةٌ.

ثانيًا: أن كُتُبَ اليهودِ والنصارى دلت على أن بعضَ الأنبياءِ قد تزوَّجوا بنساءٍ أقلَّ منهم في السنِّ بكثيرٍ، وعلى سبيلِ المثالِ:

أ- نبيُّ الله إبراهيمُ تزوَّج هاجرَ وهو ابنُ (٨٥ سنة)، وعُمْرُ هاجرَ وقتَها ثلاثون سنةً، ففارِقُ السنِّ بين إبراهيم وهاجرَ هو خمسٌ وخمسون سنةً، ومع ذلك لم يعيبوا على إبراهيمَ ﵇.

ب- نبيُّ الله داودُ مات وعنده سبعون سنة (صموئيل الثاني ٥/ ٤): «ولما شاخ الملِكُ داودُ تقدم في الأيامِ، فتَّشوا على فتاةٍ جميلةٍ، فوجدوا (أبيشج الشونمية فجاؤوا بها إلى المَلِك)، وهذه الفتاةُ لا تتجاوزُ العشرين من عمرِها.

فكان بين داودَ وأبيشج الشونمية خمسٌ وأربعون عامًا من العمر، فلماذا يعيبون على محمدٍ ولم يعيبوا على إبراهيمَ وداودَ عليهم جميعًا الصلاةُ والسلامُ.

ج- جاء في «الموسوعة الكاثوليكية العالمية» أن عُمْرَ يوسفَ النجارِ خطيبِ مريمَ تسعون عامًا، وعمرها ما بين (١٢-١٤) سنةً.

والعجيبُ من النصارى وغيرِهم أنهم يرضَون لأنبيائهم الزنا والخمر وغير ذلك – وحاشاهم- ولا يرضَون لنبيِّنا محمدٍ ﷺ الزَّواجَ ؟إن هذا لشيءٌ عجابٌ!

ثالثًا: معلومٌ في طبِّ النساءِ أن كثيرًا من البناتِ يبلُغْنَ في هذه السنِّ المبكرةِ لأسبابٍ بيئيَّةٍ ووراثيَّةٍ وغذائيَّةٍ، خصوصًا في البلاد الحارَّة كالجزيرةِ العربيةِ ونحوِها.

رابعًا: أن زواجَ النبيِّ ﷺ من عائشةَ رضي الله عنها كان بأمرٍ من اللهِ وحده، وما كان لمحمدٍ ﷺ أن يعصِيَ ربَّه، ودونك الحديثَ:

قال النبيُّ ﷺ لعائشةَ رضي الله عنها: «**أُرِيتُكِ فِي المَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكِ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، وَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَاكْشِفْ عَنْهَا، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ يُمْضِهِ**»(١).

خامسًا: أن زواجَ النبيِّ ﷺ من عائشةَ رضي الله عنها كان إكرامًا لأبيها الذي سخَّر كلَّ ما يملِكُ لخدمةِ هذا النبيِّ ﷺ؛ نفسَه ومالَه وأولادَه وعُمرَه.

سادسًا: ما سبق في علمِ اللهِ تعالى لعائشةَ رضي الله عنها من الحكمةِ والفطنةِ والذكاءِ وقوةِ الحفظِ؛ بحيث تعي ما يقولُه الرسولُ ﷺ وما يفعَلُه، وخاصَّةً في بيتِه فتنقُلُه للأمَّة؛ ليقتدوا به، وكما يقال: «التعليم في الصِّغَر كالنقشِ على الحَجر».

قد علِمتْ وحفِظتْ وتحمَّلت علمَ الرسولِ ﷺ، وعاشت بعد وفاتِه سبعةً وأربعين عامًا عالمةً، ومعلمةً، وفقيهةً للأمَّة، من الصحابةِ والتابعين؛ حتى إنها بقِيَتْ إلى زمنِ تدوينِ الأحاديثِ، فنُقِلَ عنها الكثيرُ الطيبُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠١١)، ومسلم (٢٤٣٨).

وتُعَدُّ هي الثالثةَ في الحُفَّاظِ المُكْثِرين من الروايةِ عن رسولِ اللهِ ﷺ بعد أبي هريرةَ وابنِ عمرَ ﷺ، ولو كانت كبيرةَ السِّنِّ عند زواجِها من الرسولِ ﷺ لما عُمِّرت بعدَه هذا العمرَ الطويلَ، ولَما قدَرتْ على هذا الحفظِ والإتقانِ والتَّحمُّل.

وكان لها أبرزُ الأثرِ، وعظيمُ النفعِ في تعليمِ الأمَّةِ، وبخاصةٍ في الأحكامِ الخاصةِ بالنساءِ، كالحيضِ والنفاسِ والاستحاضةِ، والجماعِ، والطهارةِ، وما يحِلُّ للرجلِ من امرأتِه في الحيضِ والصيامِ، وأمورِ المعيشةِ التي لا تُعلَمُ إلا من العِشرةِ والمخالطةِ بين الرجلِ وامرأتِه، ونحوِ ذلك.

٤ - السيدةُ حفصةُ بنتُ عُمَرَ ﷺ الصوَّامةُ القوَّامةُ:

تزوَّجها النبيُّ ﷺ وهي أرملةٌ، مات عنها زوجها خُنَيسُ بنُ حُذافةَ السَّهميُّ من أصحابِ الهجراتِ الثلاثِ، وشهِد بدرًا وأُحُدًا، ومات بالمدينةِ من جراحةٍ أصابته بأُحدٍ.

فلما تأيَّمت عرضَها عمرُ ﷺ على عثمانَ وأبي بكرٍ ﷺ فلم يتزوَّجاها، وخطَبَها النبيُّ ﷺ وتزوجها؛ إكرامًا لعمَرَ ﷺ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وطلَّقها النبيُّ ﷺ مرةً، فجاءَه جبريلُ وقال: «**رَاجِعْ حَفْصَةَ؛ فَإِنَّهَا صَوَّامَةٌ قَوَّامَةٌ، وَإِنَّهَا زَوْجَتُكَ فِي الْجَنَّةِ**»[١].

وورد في الصحيحين عن عمرَ ﷺ قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا فِي أَمْرٍ أَأْتَمِرُهُ إِذْ قَالَتْ لِي امْرَأَتِي: لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا، فَقُلْتُ لَهَا: وَمَا لَكِ أَنْتِ، وَلِمَا هَهُنَا؟ وَمَا تَكَلُّفُكِ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ، فَقَالَتْ لِي: عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، مَا تُرِيدُ أَنْ تُرَاجَعَ أَنْتَ، وَإِنَّ ابْنَتَكَ لَتُرَاجِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضْبَانَ! قَالَ عُمَرُ: فَآخُذُ رِدَائِي، ثُمَّ أَخْرُجُ مَكَانِي حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا بُنَيَّةُ إِنَّكِ لَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضْبَانَ؟ فَقَالَتْ حَفْصَةُ: وَاللهِ إِنَّا لَنُرَاجِعُهُ، فَقُلْتُ: تَعْلَمِينَ أَنِّي أُحَذِّرُكِ عُقُوبَةَ اللهِ، وَغَضَبَ رَسُولِهِ، يَا بُنَيَّةُ، لَا يَغُرَّنَّكِ هَذِهِ الَّتِي قَدْ أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا، وَحُبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِيَّاهَا...»[٢].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩١٣)، ومسلم (١٤٧٩).

وفي راوية: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَمَّا اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى، وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرْنَ بِالْحِجَابِ، فَقَالَ عُمَرُ، فَقُلْتُ: لَأَعْلَمَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ، قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فَقُلْتُ لَهَا: يَا حَفْصَةُ، أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكِ أَنْ تُؤْذِي رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ وَاللهِ، لَقَدْ عَلِمْتِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، لَا يُحِبُّكِ، وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ...»[1].

قلت: والشاهدُ مما سبق أن النبيَّ ﷺ تزوَّج حفصةَ إكرامًا لعمرَ بنِ الخطابِ ﷺ، وزيادةَ رابطةٍ ومحبةٍ ومودةٍ؛ وليتسنى لكلٍّ منهما الدخولُ على الآخرِ في كلِّ وقتٍ مشروعٍ، وليس لمجردِ الرغبةِ في النساءِ والتشهِّي بهن.

٥- السيدةُ زينبُ بنتُ خُزَيمةَ أمُّ المساكينِ ﷺ:

تزوَّجها رسولُ الله ﷺ وعمرُها ستون سنةً، بعد مقتلِ زوجِها عُبيدةَ بنِ الحارثِ بن عبدِ المطلبِ في غزوةِ بدرٍ.

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٧٩).

وهي الصابرةُ المحتسبةُ التي قُتِل زوجُها وهي في الوقتِ نفسِه تسعِفُ الجرحى، وتضَمِّدُ جراحَهم، ولم يشغْلَها عن ذلك من القيامِ بواجبِها نحوَ المسلمين.

فلما علم النبيُّ ﷺ ذلك عنها، وأنها أصبحت بدون عائلٍ يعولُها خطبها النبيُّ ﷺ لنفسِه وتزوَّجها، وهي بنتُ الستين، وماتت بعد زواجِها من النبيِّ ﷺ بسنتين.

فأين الشهوانيةُ في امرأةٍ بلغت الستين من عمرِها، وليس لها أهلٌ، ولا مالٌ، ولا جمالٌ!

فالمرأةُ تُنكَحُ وتُشتَهى لمالِها، أو جمالِها، أو حسبها، أو دينِها، فلأيِّ سببٍ تزوَّجها النبيُّ ﷺ؟

الجواب: لدينِها، وليكفُلَها، ويجبُرَ كسرَها ﷺ.

فما هو من النبيِّ ﷺ إلا النُّبلُ، والعفافُ، والعظمةُ، والرحمةُ، والفضلُ والإحسانُ، فهو الرحمةُ المهداةُ، والنعمةُ المُسداةُ، والسِّراجُ المنيرُ، رسولُ ربِّ العالمين ﷺ.

٦- زينبُ بنتُ جحشٍ ﷺ:

ابنةُ عمَّةِ النبيِّ ﷺ، تربَّت معه، وأمامَ عينِه قبلَ الحجابِ وبعدَه.

زوَّجها النبيُّ ﷺ لزيدِ بنِ حارثةَ الذي كان قد تبنَّاه في الجاهليةِ؛ لإزالةِ مبدأِ العصبيَّةِ القَبَليَّةِ؛ لأن زيدًا كان عبدًا وأعتقه النبيُّ ﷺ، وهي شريفةٌ قرشيَّةٌ، والإسلامُ يجعَلُ الشرفَ للدينِ والتقوى.

تزوَّجت من زيدٍ وهي كارهةٌ، وفي نفسِها غضاضةٌ؛ ولكنها رضِيَتْ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ هو الذي زوَّجها.

ولمَّا اشتدَّت النُّفرةُ بينها وبين زوجِها زيدٍ طلَّقها طلاقًا طبيعيًّا، لا إكراهَ فيه، طلاقًا للبغضِ.

كان زيدُ بن حارثة يُدعَى زيدَ بنَ محمدٍ؛ لتبنِّي النبيِّ ﷺ له في الجاهليةِ، وكانوا يرتِّبون على التبنِّي كلَّ أحكامِ البُنوَّةِ الحقيقيةِ.

أراد اللهُ تعالى أن يبطِلَ بدعةَ التبنِّي، وأن يبيِّنَ أنه لا يترتَّبُ عليه أيُّ أثرٍ من آثارِ البنوَّةِ الحقيقيةِ، فأمر نبيَّه محمدًا ﷺ أن يتزوَّج من زينبَ بنتِ جحشٍ، فوجد النبيُّ ﷺ في نفسِه حرجًا؛ خشيةَ كلامِ الناسِ من المنافقين وغيرِهم.

فعتب اللهُ على نبيِّه في القرآنِ، فقال: {وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ}، فتزوَّجها النبيُّ ﷺ بأمرٍ من اللهِ تعالى؛ لأنه لم يكن للنبيِّ ﷺ أن يعصيَ أمرَ ربِّه ﷻ.

فلما تزوَّجها كانت تفخَرُ على أزواجِه وتقولُ: «زوَّجكنَّ أهاليكن، وزوَّجني اللهُ من فوقِ سبعِ سمواتٍ»(١).

ولو كان النبيُّ ﷺ محمدٌ يريدُها لهوًى وشهوةٍ لتزوَّجَها وهي بِكرٌ قبلَ أن تصيرَ ثيِّبًا، ولَمَا زوَّجها لزيدِ بن حارثةَ.

ويكفي أن اللهَ تعالى قال: {فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾} [الأحزاب:٣٧].

(١) سبق تخريجه.

وقد قالت الشيعةُ الرافضةُ في النبيِّ محمدٍ ﷺ كما قالت اليهودُ في نبيِّ اللهِ داودَ عليه السلام:

زعمتِ الشِّيعةُ الرافضةُ أنَّ محمدًا دخل بيتَ زيدٍ في غَيبتِه، فرأى زينبَ تغتسِلُ عريانةً، فوقعت في قلبِه، فطلَّقها منه، وأخذَها لنفسِه، فلعنةُ اللهِ على الرافضةِ!

كذلك وردت قصةٌ إسرائيليةٌ ذكرها بعضُ المفسرين: زعموا أنَّ النبيَّ محمدًا ﷺ مرَّ ببيتِ زيدٍ وهو غائبٌ، فرأى زينبَ فأحبَّها، ووقعت في قلبِه، فقال: «**سُبْحَانَ مُقَلِّبِ القُلُوبِ**»، فسمعت زينبُ ذلك، فلما جاء زيدٌ أخبَرتْه بما سمِعتْ من الرسولِ ﷺ، فعلم أنها وقعت في نفسِه، فأتى الرسولَ ﷺ يريدُ طلاقَها، فقال له: «**أَمْسِكْ عَلَيْكَ أَهْلَكَ**»، وفي قلبه غيرُ ذلك، فطلَّقها زيدٌ من أجلِ أن يتزوَّجَ بها رسولُ اللهِ ﷺ.

قلت: وهذه القصةُ من أكذبِ الكذبِ، وأبطلِ الباطل، وهي صنعُ اليهودِ والزنادقةِ، وللأسفِ تلقَّاها بعضُ المسلمين وسطروها في تفاسيرِهم، ونسُوا قولَ اللهِ تعالى للنبيِّ ﷺ: {وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿١٣١﴾} [طه: ١٣١]، ونسُوا أن النبيَّ ﷺ كان معصومًا ومَحْرَمًا لنساءِ الأُمَّة[1].

---

(١) قد ذُكِر هذا السببُ في تفسيرِ الجلالين، وفسَّر المفسِّرُ الجلالُ الآيةَ على هذه الروايةِ، فيقولُ: {وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ}: مُظهِرُه من محبتِها، وأن لو فارقَها زيدٌ تزوجتَها. «تفسير الجلالين» (ص: ٥٥٦).

وذكر مثلَه الزمخشريُّ، والنسفيُّ، وابنُ جريرٍ، والثعلبيُّ، وغيرُهم، إلا أن ابنَ جريرٍ ذكر بجانب هذا الباطلِ المدسوسِ روايةً تتفقُ مع الواقعِ والحقِّ.

وذِكرُ مثلِ هذه الرواياتِ الباطلةِ التي ليس لها شاهدٌ من نقلٍ ولا عقلٍ غفلةٌ شديدةٌ، وإن كانت القاعدةُ: «مَن أسنَدَ فقد أحالَكَ»، وهذه الروايةُ إنما هي من وضعِ أعداءِ الدينِ، وعبدُ الرحمنِ بن زيدِ بنِ أسلَمَ مُتَّهَمٌ بالكذبِ، والتحديثِ بالغرائبِ، وروايةِ الموضوعاتِ، ولم يذكر هذا إلا المفسرون والإخباريُّون المولَعون بنقلِ كلِّ ما وقع تحت أيديهم من غثٍّ أو سمينٍ، ولم يوجَدْ شيءٌ من ذلك في كتبِ الحديثِ المعتمَدةِ التي عليها المعوَّلُ عند الاختلافِ، والذي جاء في الصحيحِ يخالف ذلك.

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ بعد ذكْرِ روايةِ قتادةَ: «ووردت آثارٌ أخرى، أخرجها ابنُ أبي حاتمٍ، والطبريُّ، ونقلها كثيرٌ من المفسرين، لا ينبغي التشاغلُ بها، وما أوردته هو المعتمد». «فتح الباري» (٨/ ٥٢٤).

وهذه شهادةٌ لها قيمتُها، والذي أورده هو ما أخرجه ابن أبي حاتم عن طريق السُّدِّي في هذه القصة، فساقها سياقًا واضحًا حسنًا، ولفظه: بلغنا أن هذه الآيةَ نزلت في زينبَ بنتِ جحش، وكانت أُمُّها أميمةَ بنتِ عبدِ المطلبِ: عمةَ رسولِ اللهِ، وكان رسولُ اللهِ أراد أن يُزوِّجَها زيدَ بنَ حارثةَ مولاه، فكرِهتْ ذلك، ثم رضِيتْ بما صنَعَ رسولُ اللهِ، فزوَّجها إياه، ثم أعلَمَ اللهُ ﷻ نبيَّه بعدُ أنها من أزواجِه، فكان يستحيي أن يأمُرَه بطلاقِها، وكان لا يزال بين زيدٍ وزينبَ ما يكونُ بينَ الناسِ، فأمَره رسولُ اللهِ أن يُمسِكَ عليه زوجَه، وأن يتقيَ اللهَ، وكان يخشى أن يعيبَ عليه الناسُ، ويقولوا: تزوَّجَ امرأةَ ابنِه، وكان قد تبَنَّى زيدًا. وهو السبب الصحيح.

وروى ابنُ أبي حاتمٍ أيضًا، والطبريُّ، كلٌّ بسندِه عن عليِّ بن الحسينِ بنِ عليٍّ، قال: أعلَمَ اللهُ نبيَّه أنَّ زينبَ ستكونُ من أزواجِه، قبلَ أن يتزوَّجَها، فلما أتاه زيدٌ يشكوها، وقال له: «**اتَّقِ اللهَ، وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ**». قال اللهُ: قد أخبرتُك أني مُزوِّجُكَها، وتُخفي في نفسِك ما اللهُ مبديه.

وقال ابنُ كثيرٍ في «تفسيره» عند قولِ اللهِ تعالى: {وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ}: ذكر ابنُ أبي حاتمٍ وابنُ جريرٍ ههنا آثارًا عن بعضِ السلفِ ﭫ أحببنا أن نضرِبَ عنها صفحًا؛ لعدمِ صحتِها، فلا نوردُها».

انظر: «الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير» لمحمد محمد أبو شهبة (ص: ٣٢٣).

وكان سنُّ النبيِّ ﷺ وقتَ زواجِه من زينبَ ستين عامًا، فهل مثلُه يتزوَّجُ لمجردِ الشهوةِ.

وتزوَّج زينبَ بعد مقامِها مع زيدٍ ثلاثةَ عشرَ عامًا؛ تزوج زيدُ بنُ حارثةَ من زينبَ بنتِ جحشٍ قبل الهجرةِ بثمانِ سنواتٍ، وهاجر للمدينةِ، وبقيت في عصمتِه ثلاثةَ عشَرَ عامًا.

وننبِّه على ما ذكره ابنُ إسحاقَ في «السيرة»، والطبرانيُّ في «التاريخ» في الروايتين المذكورتين، فإن الثلاثَ كلَّها باطلةٌ، ومِن صُنعِ اليهودِ الزنادقةِ.

-روايةُ ابنِ إسحاقَ تنصُّ على أن زيدًا كان مريضًا، وذهب النبيُّ ﷺ ليعودَه، وزينبُ جالسةٌ عند رأسِ زيدٍ، فقامت لبعضِ شأنِها، فنظر إليها النبيُّ ﷺ، ثم طأطأ رأسَه، فقال: «**سُبْحَانَ مُقَلِّبِ القُلُوبِ وَالأَبْصَارِ**»، فقال زيد: أطلِّقُها لك؟ فقال النبيُّ ﷺ: «**لا**»، فأنزل اللهُ: {وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ...}. وهي محضُ كذبٍ على اللهِ ورسولِه.

- وفي روايةِ الطبريِّ أن النبيَّ ﷺ أتى زيدًا فقابَلَتْه زينبُ فُضُلًا؛ أي: وهي تلبَسُ ثوبًا واحدًا على اللحمِ.

- وفي روايةٍ أخرى للطبريِّ: أن الريحَ رفعت الستارةَ التي على البابِ، وكانت حاسرةً، فرأها النبيُّ ﷺ وهي كذلك، فوقع إعجابُها في قلبِ النبيِّ ﷺ.

وهذه وتلك من أكذبِ الكذبِ على اللهِ ورسولِه.

تقول أمُّ المؤمنين عائشةُ رضي الله عنها ضَرَّةُ زينبَ: «**هِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَتْقَى لِلَّهِ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِذَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى...**»[1].

وكانت أولَ مَن مات من نساءِ النبيِّ ﷺ بعدَه، فكانت أسرَعَهنَّ لحوقًا به؛ كما في رواية مسلمٍ:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٤٢).

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا**». قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا.

قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ[1].

٧- أمُّ سَلَمة هندُ بنتُ أبي أُميَّة ﵂:

أمُّ سلمةَ من السابقين الأولين للإسلامِ، هاجرت للحبشةِ، ولما أرادت الهجرةَ للمدينةِ هي وزوجُها فرَّقَ أهلُها بينَها وبين زوجِها وولدِها، تركوا زوجَها للهجرةِ للمدينة، وأخذوها منه، وأخذ ابنَها أهلُ زوجِها، وظلت على ذلك سنةً كاملةً، ثم تركوها تهاجِرُ للمدينةِ هي وابنُها.

شهِدَ زوجُها بدرًا وأُحُدًا، وجُرِح يومَ أُحُد، ومات بعدها بشهرين، وتركها وأربعةَ أولادٍ.

فكانت في المدينةِ لا زوجَ لها، ولا أخَ، ولا أبَ، ولا عائلَ، فتقدَّمَ لها بعضُ الصحابةِ للزواجِ منها وكفالتِها وأبنائِها كأبي بكرٍ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٥٢).

وعمرَ ﷺ، فاعتذرت، ثم تقدَّم لها رسولُ الله ﷺ فاعتذرت قائلةً: «يَا رَسُولَ اللهِ، مَا بِي أَلَّا تَكُونَ بِكَ الرَّغْبَةُ فِيَّ، وَلَكِنِّي امْرَأَةٌ فِيَّ غَيْرَةٌ شَدِيدَةٌ فَأَخَافُ أَنْ تَرَى مِنِّي شَيْئًا يُعَذِّبُنِي اللهُ بِهِ، وَأَنَا امْرَأَةٌ قَدْ دَخَلْتُ فِي السِّنِّ، وَأَنَا ذَاتُ عِيَالٍ.

فَقَالَ: «**أَمَّا مَا ذَكَرْتِ مِنَ الْغَيْرَةِ فَسَوْفَ يُذْهِبُهَا اللهُ ﷻ مِنْكِ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتِ مِنَ السِّنِّ فَقَدْ أَصَابَنِي مِثْلُ الَّذِي أَصَابَكِ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتِ مِنَ الْعِيَالِ فَإِنَّمَا عِيَالُكِ عِيَالِي**». قَالَتْ: فَقَدْ سَلَّمْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ﵂: فَقَدْ أَبْدَلَنِي اللهُ بِأَبِي سَلَمَةَ خَيْرًا مِنْهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ[(١)].

فتزوَّجها النبيُّ ﷺ كفالةً لها ولأولادِها، ولحكمةٍ عظيمة قدَّرها اللهُ تعالى في جَودةِ رأيِها، ورزانةِ عقلِها، وقوةِ دينِها، ففي يوم الحُديبيَّة لما تباطأ المسلمون في تنفيذِ أمرِ النبيِّ ﷺ بالتحلُّلِ من الإحرام بحلقِ الرأسِ ونحرِ الهدي، وقال لها النبيُّ ﷺ: «**هَلَكَ**

(١) أخرجه أحمد (١٦٣٤٤).

النَّاسُ». فهوَّنت عليه الأمرَ، وأشارت عليه بأن يخرُجَ إليهم، ويحلِقَ رأسَه أمامَهم، فإذا رأوه فعلوا كفعله، وقد حدث[١].

كما أنها كانت امرأةً ثيِّبًا وكبيرةً مُسِنَّةً، وذاتَ عيال، وكان عُمرُ النبيِّ ﷺ عند زواجِها (٥٩) سنةً، فهل يُعقَل أن رجلًا بلغ من العمرِ تسعةً وخمسين وهو منشغلٌ بأعباءِ النبوةِ والرسالةِ من البلاغِ، والجهادِ، والقضاءِ، والوفودِ، والمكائدِ الداخليةِ والخارجيةِ؛ يكونُ بعد ذلك شهوانيًّا، وهل الشهوانيُّ يتزوَّجُ الثيِّبَ الكبيرةَ المسنَّةَ ذاتَ العيالِ، الفقيرةَ التي لا أهلَ لها ولا مالَ؛ بل ولا جمالَ؟!

٨- السيدةُ أمُّ حبيبةَ رملةُ بنتُ أبي سفيانَ رضي الله عنها:

أمُّ حبيبةَ أرملةُ عُبيدِ الله بن جحشٍ الذي تنصَّر بالحبشةِ عياذًا بالله، ومات هناك!

تزوَّجها النبيُّ ﷺ وهي بالحبشة، وأمهرَها النجاشيُّ بأربعةِ آلافِ درهمٍ، ورجعت إلى المدينةِ سنة (٧هـ) في فتحِ خيبرَ، هي ومَن معها من الصحابةِ المهاجرين الأُوَل.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣١).

وكان عُمرُ النبيِّ ﷺ ستين عامًا عند بنائِه بها ودخولِه عليها، وهي المرأةُ التي فقدت كلَّ الأهلِ والمال في سبيلِ اللهِ؛ بل وارتدَّ زوجُها وتنصَّر، ومات على ذلك.

فتزوَّجها النبيُّ ﷺ؛ جبرًا لكسرِها، وتأليفًا لقلبِها، حتى دخل بها، وهو ابن السِّتين، وهو في أوْجِ انشغالِه؛ حيث فتح خيبرَ، وقبلها غزوةُ الأحزاب، وما بعدها من مؤتة وتبوك...

فهل مثلُ هذا يُقالُ في حقِّه: إنه شَهْواني، وهل الشَّهْوانيُّ يتزوجُ بامرأةٍ وهي غائبةٌ عنه سنين طويلةً حتى ترجعَ إليه وهو ابنُ الستينَ من عُمُره، وهي أيضًا كبيرةٌ؟!

٩- السيدة جُوَيرية بنتُ الحارث رضي الله عنها:

بعد أن قاتَلَ النبيُّ ﷺ بني المُصْطَلِق وسبى سبيَهم، وكان منهم جُوَيريةُ بنتُ الحارثِ بنِ أبي ضِرارٍ سيدِ قومه، وَقَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَقْبَلَ أَبُوهَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ضِرَارٍ بِفِدَاءِ ابْنَتِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِالْعَقِيقِ نَظَرَ إِلَى الْإِبِلِ الَّتِي جَاءَ بِهَا لِلْفِدَاءِ، فَرَغِبَ فِي بَعِيرَيْنِ مِنْهَا، فَغَيَّبَهُمَا فِي شِعْبٍ مِنْ شِعَابِ الْعَقِيقِ، ثُمَّ أَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ: يَا

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مُحَمَّدُ، أَصَبْتُمْ ابْنَتِي، وَهَذَا فِدَاؤُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَأَيْنَ الْبَعِيرَانِ اللَّذَانِ غَيَّبْتهمَا بِالْعَقِيقِ، فِي شِعْبِ كَذَا وَكَذَا؟**». فَقَالَ الْحَارِثُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّكَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، فو اللهِ مَا اطَّلَعَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا اللهُ. فَأَسْلَمَ الْحَارِثُ، وَأَسْلَمَ مَعَهُ ابْنَانِ لَهُ، وَنَاسٌ مِنْ قَوْمِهِ، وَأَرْسَلَ إِلَى الْبَعِيرَيْنِ، فَجَاءَ بِهِمَا، فَدَفَعَ الْإِبِلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَدُفِعَتْ إِلَيْهِ ابْنَتُهُ جُوَيْرِيَةُ، فَأَسْلَمَتْ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهَا، فَخَطَبَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَبِيهَا، فَزَوَّجَهُ إِيَّاهَا، وَأَصْدقهَا أَربَعَ مئَةِ دِرْهَمٍ[1].

فلما بلغ الخبرُ المسلمين أطلقوا مَن كان بأيديهم مِن الأسرى؛ لأنهم صاروا أصهارَ رسولِ اللهِ ﷺ، وكانوا مئةَ أهل بيت.

وفي رواية أبي داود عن عائشة ﵂، قَالَتْ:

وَقَعَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، أَوِ ابْنِ عَمٍّ لَهُ فَكَاتَبَتْ عَلَى نَفْسِهَا، وَكَانَتِ امْرَأَةً مَلَّاحَةً تَأْخُذُهَا الْعَيْنُ، قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: فَجَاءَتْ تَسْأَلُ رَسُولَ اللهِ

(١) انظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٢٩٥).

ﷺ فِي كِتَابَتِهَا، فَلَمَّا قَامَتْ عَلَى الْبَابِ فَرَأَيْتُهَا كَرِهْتُ مَكَانَهَا، وَعَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَيَرَى مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَا جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ أَمْرِي مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ، وَإِنِّي وَقَعْتُ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَإِنِّي كَاتَبْتُ عَلَى نَفْسِي، فَجِئْتُكَ أَسْأَلُكَ فِي كِتَابَتِي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَهَلْ لَكِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ؟**». قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**أُؤَدِّي عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَأَتَزَوَّجُكِ**». قَالَتْ: قَدْ فَعَلْتُ. قَالَتْ: فَتَسَامَعَ- تَعْنِي النَّاسَ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَةَ، فَأَرْسَلُوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ السَّبْيِ، فَأَعْتَقُوهُمْ، وَقَالُوا: أَصْهَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْنَا امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا، أُعْتِقَ فِي سَبَبِهَا مِئَةُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ[1].

فالنبيُّ ﷺ لم يُكرِهَّا على الإسلامِ، ولا على الزواجِ؛ بل كان زواجُه منها سببًا في إسلام قومِها وفَكاكِ أسرِهم، وكانت بركةً على

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٣١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أهلِها؛ حتى قالت عائشةُ ﵂: «فَمَا أَعْلَمُ امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا»(١).

وكان عُمرُ النبيِّ ﷺ في هذا الوقتِ حوالي ستين سنةً، مع عظيمِ انشغالِه يتزوجُ في مثلِ هذه الحالةِ لإشباعِ شهواتِه ورغبتِه في النساءِ؟ أم لحكَمٍ دعويةٍ واجتماعيةٍ وسياسيةٍ وتعليميةٍ.

وجاء في الكتابِ المقدَّسِ في سفرِ التثنيةِ (٢١/ ١٠-١١) في شأنِ سبايا الحربِ:

«إذا خرجتَ لمحاربةِ أعدائك، ودفَعَهم الربُّ إلهُك إلى يدِك وسبيتَ منهم سبيًا، ورأيتَ في السبيِ امرأةً جميلةَ الصورةِ والتصقتَ بها، واتخذتَها لك زوجةً، فحين تدخُلُ بيتَكَ تحلِقُ رأسَها، وتقلِّمُ أظفارَها، وتنزِعُ ثيابَ سبيِها عنها، وتقعُدُ في بيتِكَ، وتبكي أباها وأمَّها شهرًا من الزمانِ، ثم بعد ذلك تدخُلُ عليها، وتتزوجُ بها، فتكونُ لك زوجةً».

(١) أخرجه أحمد (٢٦٣٦٥).

فهذا الكتابُ المقدَّسُ يأمُرُ مَن رأى في السبي امرأةً جميلةً أن يتخِذَها زوجةً، ويُدخِلَها بيتَه، ويحلِقَ شعرَ رأسِها، ويُقلِّمَ أظافرَها...، وبعد شهرٍ يدخُلُ عليها، وتكونُ له زوجةً.

إذًا فلماذا يَعيبون على النبيِّ محمدٍ ﷺ أنه تزوَّج من جُويريةَ رضي الله عنها أو من صفيةَ رضي الله عنها؟!

وبخاصة أنه لم يحلِقْ لها رأسًا، ولا، ولا...، ولم يُكرِهَّها لا على الزواجِ ولا على الإسلامِ.

١٠- السيدة صفيَّةُ بنت حُيَيِّ بنِ أخطَبَ ملكِ اليهود رضي الله عنها:

وهي سيدةُ قريظةَ والنَّضير تزوَّجت مرَّتين قبلَ النبيِّ ﷺ.

كانت من سَبْيِ خيبرَ، ومِن حقِّ النبيِّ ﷺ أن يتزوَّجَها، كما أشار سفر التثنيةِ (٢١/ ١٠-١٣).

عرض عليها النبيُّ ﷺ عرضين خيَّرها فيهما، وهما: إما أن تُسلِمَ وتكونَ له زوجةً باختيارها، وإما أن يُطلِقَ سراحَها فتلحَقَ بأهلِها، فاختارت الزواجَ منه لِما رأت من عظيمِ أخلاقِه، فأسلم بسببها خلقٌ كثيرٌ.

وكانت قصيرةً تُعابُ بذلك في وسَطِ النساءِ، كما قالت عائشةُ ﵂: «حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا»، فقال لها: «**لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ**»(١).

وليس الشَّهْوانيُّ الذي يبحثُ عن المرأةِ القصيرةِ التي يعيبُها النساءُ لقصَرِها، وبخاصةٍ بعد أن بلغ من العمرِ ستين سنةً.

١١- السيدةُ ميمونةُ بنتُ الحارثِ الهلاليةُ (الواهبةُ نفسَها لرسولِ الله ﷺ):

في عمرةِ القضاء جاء النبيُّ ﷺ وأصحابُه ليعتمروا ويطوفوا بالبيتِ، فوقفت قريشٌ فوق التِّلالِ والجبالِ ليشهِدوا قوةَ المسلمين وما هم فيه من الخيرِ والعزِّ بعد الطردِ والذُّلِّ.

وفي هذه الأثناء وهَبتْ ميمونةُ بنتُ الحارثِ نفسَها للنبيِّ ﷺ، وكان قد بلغ من العمر حوالي ستين سنةً.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٧٥).

والعباسُ زوجُ أختِها هو الذي رغَّبَها في رسولِ اللهِ ﷺ، وقد وهبت نفسَها للنبيِّ ﷺ، فقبِل النبيُّ ﷺ هبتَها؛ إكرامًا لعشيرتِها، وصِلةً لها ولهم؛ لأنهم آذوه ونهروه.

وكانت هي آخرَ أزواجِ النبيِّ ﷺ، وكان الزواجُ منها فرصةً عظيمةً لتأليفِ قلوبِ قريشٍ، وتخفيفِ عدائِها للنبيِّ ﷺ وأصحابِه.

١٢- السيدةُ ماريةُ القِبطية ﷺ:

«قِبطيةٌ» أي: مصريةٌ، وليس معناها أنها نصرانيةٌ.

أهداها إليه المُقَوقِسُ هي وسيرين، فتسرَّى النبيُّ ﷺ بماريةَ، وأهدى سيرين لحسانَ بنِ ثابتٍ.

رزقَه اللهُ منها بإبراهيمَ الذي سماه النبيُّ ﷺ باسمِ جدِّه الأكبرِ، وقد توفَّاه اللهُ وهو ابنُ ثمانيةَ عشَرَ شهرًا.

وكسفت الشمسُ يومَ موتِ إبراهيمَ، فأبطلَ النبيُّ ﷺ اعتقادَ الناسِ الجاهليَّ في كسوفِ الشمسِ.

ومع شدةِ حزنِ النبيِّ ﷺ على ولدِه ابراهيمَ لم يمنَعْه ذلك من بيانِ أحكامِ اللهِ في الكسوفِ.

والتَّسرِّي بالإماءِ واردٌ في «الكتاب المقدس»، ولا تهمةَ، كما كان مع داودَ وسليمانَ وإبراهيمَ وغيرِهم عليهم السلام.

فمثلُه لا يجوزُ أن يعابَ به على محمدٍ ﷺ.

فائدة:

مات منهن في حياةِ النبيِّ ﷺ خديجةُ وزينبُ بنتُ خزيمةَ رضي الله عنهما.

وصلِّ اللهُمَّ على نبيِّنا محمدٍ وعلى آله وصحبِه وسلِّم!

آمينَ آمينَ!

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
مقدمة	٣
جوابٌ مختصرٌ في الردِّ على الملاحِدةِ والزنادقةِ في طعنهم في النبيِّ محمدٍ ﷺ	٤
تعدُّدُ زوجاتِ النبيِّ ﷺ كان لحكَمٍ كثيرةٍ	١٦
الحكمة التعليمية	١٧
الحكمة التشريعية	٢٠
الحِكمة الاجتماعية	٢٣
الحكمة السياسيَّة (الدَّعوية)	٢٤
زواجُ النبيِّ ﷺ من السيدةِ المباركةِ خديجةَ بنتِ خُوَيلدٍ رضي الله عنها	٢٩
السيدةُ سودةُ بنتُ زَمْعةَ رضي الله عنها	٣٣
الطاهرةُ المبرَّأةُ عائشةُ الصديقةُ بنتُ الصدِّيق أبي بكرٍ رضي الله عنهما	٣٥
السيدةُ حفصةُ بنتُ عُمَرَ رضي الله عنهما الصوَّامةُ القوَّامةُ رضي الله عنها	٣٩
السيدةُ زينبُ بنتُ خُزَيمةَ أمُّ المساكينِ رضي الله عنها	٤١
زينبُ بنتُ جحشٍ رضي الله عنها	٤٣
قالت الشيعةُ الرافضةُ في النبيِّ محمدٍ ﷺ كما قالت اليهودُ	٤٥

في نبيِّ اللهِ داودَ عليه السلام
أمُّ سَلَمة هندُ بنتُ أبي أُميَّة رضي الله عنها ٥٠
السيدةُ أمُّ حبيبةَ رملةُ بنتُ أبي سفيانَ رضي الله عنها ٥٢
السيدة جُوَيرية بنتُ الحارث رضي الله عنها ٥٣
السيدة صفيَّةُ بنت حُيَيِّ بنِ أخطَبَ ملكِ اليهود رضي الله عنها ٥٧
السيدةُ ميمونةُ بنتُ الحارثِ الهلاليةُ (الواهبةُ نفسَها لرسولِ الله ﷺ) ٥٨
السيدةُ ماريةُ القِبطية عليها السلام ٥٩